



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: الأربعاء
التاريخ: ١٤٤٦ / ٦ / ٢٤ هـ
الموافق: ٢٥ / ١٢ / ٢٠٢٤ م

الصلاة .. فتوى

(من يفقد عقله أحياناً) فتوى رقم (٥٨١٣)

سائل يقول:

والذي كبير بالسن، ويذهب عقله أحياناً، فيصلّي أحياناً قبل الأذان بربع ساعة، أو نصف ساعة، وحين يؤذن نخبه بأنه يؤذن، فيقول: قد صليت، فما توجيهكم؟

الجواب:

يلزم عليه إذا رجع إليه عقله قبل خروج وقت الصلاة أن يصلي هذه الفريضة؛ لأنه أدرك وقتها وهو مكلف؛ وبالتالي عليكم بتوجيهه ونصحه، وبيان الحكم الشرعي له، وأما إذا خرج وقت الصلاة وهو فاقد لعقله فلا تجب عليه هذه الصلاة ولو صلاها بغير وقتها أو بغير طهارة؛ لأنه ليس مكلفاً في هذه الحالة.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عبد الله البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590